قـوة الإنسـانيـة
مجلس مندوبي الحركة الدولية
للصليب الأحمر والهلال الأحمر
٨ ديسمبر ٢٠١٩، جنيف

مجلس مندوبي
الحركة الدولية للصليب الأحمر والهلال الأحمر

جنيف، سويسرا
٨ ديسمبر ٢٠١٩

منهاج الحركة الدولية لتعزيز الأسس النظامية والدستورية للجمعيات الوطنية وأطرها التكميلية

مشروع عناصر قرار

جنيف في مارس ٢٠١٩

معلومات أساسية

الهدف من مشروع عناصر القرار المقترح بشأن "منهاج الحركة الدولية لتعزيز الأسس النظامية والدستورية للجمعيات الوطنية وأطرها التكميلية" هو تقديم عرض لأهداف القرار والمحتوى المحتمل لمختلف فقراته للتشاور بشأنها، ولا يمثل النص النهائي للقرار المقترح.

ويلي الفقرات، وفقاً للضرورة، مسوغات تشرح فائدة إدراجها في القرار.

توزع هذه الوثيقة للتشاور بشأنها مع جميع أعضاء مجلس المندوبين، في جولة أولى من جولات جمع التعليقات والملاحظات، من أجل تكوين فكرة أولية تشير إلى إمكانية أن يكون النهج المقترح مقبولاً ويحظى بتوافق الآراء.

ويرجى لدى تقديم التعليقات والملاحظات على هذه الوثيقة، النظر في الإجابة عن السؤالين التاليين:

- هل توافقون على العناصر المقترحة لفقرات الديباجة وفقرات منطوق القرار المقترح؟
- هل ثمة عناصر غير مذكورة ترون أنه يجب إدراجها في القرار؟

للاطلاع على التوجيهات بشأن النظم الأساسية للجمعيات الوطنية لسنة ٢٠١٨، التي يهدف هذا القرار إلى اعتمادها على مستوى الحركة، يرجى استخدام الرابط التالي (متاح باللغة الإنجليزية) here

ولا ينتظر في هذه المرحلة الحصول على تعليقات مفصلة عن صياغة مشروع عناصر هذا القرار. وستتاح فرصة التعليق على فقرات محددة وعلى صياغتها في مرحلة لاحقة عندما يتاح "المشروع الأولي" للقرار.

مقدمة

إن مساهمة الأسس النظامية والدستورية الشاملة للجمعيات الوطنية للصليب الأحمر والهلال الأحمر وأطرها التكميلية في قدرة الجمعيات الوطنية على تقديم خدمات إنسانية فعلية ومفيدة ومبنية على مبادئ للأشخاص المحتاجين والمجتمعات المحلية المحتاجة، نالت اعترافا منذ فترة طويلة عبر القرارات المتتالية التي اعتمدتها الحركة الدولية في اجتماعاتها الدستورية – المؤتمر الدولي للصليب الأحمر والهلال الأحمر ومجلس المندوبين- بالإضافة إلى أجهزة حكم الاتحاد الدولي لجمعيات الصليب الأحمر والهلال الأحمر (الاتحاد الدولي).

وفي هذا السياق، وتذكيرا بالتعهدات التي قطعها مؤتمر القمة العالمي للعمل الإنساني في سنة ٢٠١٦ بشأن توطين العمل الإنساني، تجدر الإشارة إلى أن وجود قاعدة نظامية قوية وأطرا تكميلية يمثل أداة لزيادة فعالية الجمعيات الوطنية وقدرتها على التكيّف مع الواقع المتغير. كما يمثل وجود صكوك نظامية ودستورية قوية وأطر تكميلية ميزة أساسية للمحافظة على نزاهة الجمعيات الوطنية وضمان قدرتها على الاضطلاع بتفويضها وأدوارها بطريقة فعالة والمحافظة على جودة خدماتها الإنسانية واستدامتها وتغطيتها.

وتجدر الإشارة بشكل خاص في هذا السياق إلى القرار السادس للمؤتمر الدولي الثاني والعشرين للصليب الأحمر (طهران ١٩٧٣) الذي نص على أنه يتعيّن على الجمعيات الوطنية، من أجل الحفاظ على صلاحية عضويتها في الصليب الأحمر الدولي، الامتثال دائماً للقواعد الأساسية للحركة الدولية ولشروط الاعتراف والقبول.

وانطلاقا من ذلك، التزمت الجمعيات الوطنية، في قرارات اعتمدتها في الاجتماعات الدستورية للحركة، باستعراض نظمها الأساسية ودساتيرها بشكل منتظم، وفقاً للمعايير المتفق عليها في الحركة الدولية. ويعود آخر تكرار لالتزام الجمعيات الوطنية على مستوى الحركة في هذا المجال، إلى القرار ٤ الذي اعتمده مجلس المندوبين سنة ٢٠١١ قبل حوالي ١٠ سنوات، والذي أعاد التأكيد على المهمة الموكلة إلى اللجنة الدولية والاتحاد الدولي واللجنة المشتركة بين اللجنة الدولية والاتحاد الدولي المعنية بالنظم الأساسية للجمعيات الوطنية (اللجنة المشتركة) بدعم الجمعيات الوطنية وإسداء النصح والمشورة لها في هذا المجال.

وفقاً لآخر تقييمات اللجنة المعنية بالنظم الأساسية بشأن التدابير التي اتخذتها الجمعيات الوطنية لتعزيز أسسها النظامية والدستورية، أُحرز تقدم كبير خلال السنوات الأخيرة. ولدى ٣٠% إلى ٤٠% من كل الجمعيات الوطنية تقريبا أطرا نظامية ودستورية أساسية مطابقة لمعايير الحركة المتفق عليها على النحو الوارد في النسخة السابقة لسنة ٢٠٠٠ من "وثيقة التوجيهات بشأن النظم الأساسية للجمعيات الوطنية".

وعملاً بتوصية وردت في تقريري اللجنة المشتركة الموجهين إلى اجتماعي مجلس المندوبين في ٢٠١٥، و٢٠١٧، بدأت سنة ٢٠١٦ عملية استعراض وثيقة التوجيهات لسنة ٢٠٠٠. وأدى ذلك إلى وضع أداة منقحة للتوجيهات تهدف إلى تعريف نهج منقح ، وتحديد مجموعة من المعايير الجديدة في المجالات الأساسية. وتقدم الأداة الجديدة التي اعتمدها مجلس الإدارة في دورته في أكتوبر ٢٠١٨ توجيهات أكثر مرونة وأفضل ملاءمة للسياق المعني، من أجل دعم قيادات الجمعيات الوطنية في اتخاذهم قرارات مدروسة يمكن أن تتلاءم على أفضل وجه ممكن مع أوضاع الجمعية واحتياجاتها الخاصة القانونية والتشغيلية والثقافية. وتتضمن الوثيقة أيضاً معايير جديدة ينبغي أن تطبقها الجمعيات الوطنية في نظمها الأساسية ودساتيرها وأطرها التكميلية بشأن قضايا مثل تعريف هوية الجمعية الوطنية، وحقوق المتطوعين ومسؤولياتهم، وتنظيم وظائف قيادة الجمعية الوطنية، وقضايا الامتثال والنزاهة وتسوية المنازعات.

لمحة عامة عن الأهداف والفقرات المقترحة في القرار

فقرات الديباجة المقترحة

فقرة الديباجة ١ *يمكن أن تقّر فقرة الديباجة ١ بالمساهمة الحيوية لوجود أساس نظامي سليم وشامل وأطر تكميلية في المحافظة على قدرة جمعيات الصليب الأحمر والهلال الأحمر على تقديم خدمات فعلية ومفيدة ومستديمة، مبنية على مبادئ للسكان المستضعفين والمجتمعات المحلية المستضعفة، ومسؤوليتها تجاه المستفيدين من خدماتها في جميع الأوقات.*

فقرة الديباجة ٢ *يمكن لفقرة الديباجة ٢ :*

"١" أن تذكّر بالالتزامات السابقة للجمعيات الوطنية بالعمل بشكل وثيق مع اللجنة الدولية والاتحاد الدولي واللجنة المشتركة من أجل مراجعة نظمها الأساسية ودساتيرها والنصوص القانونية ذات الصلة. ويمكن التذكير بهذه الالتزامات في إطار القرارات المتتالية التي اتخذها مجلس المندوبين والتي نصّت على أن من واجب الجمعيات الوطنية :

- أن تستعرض نصوصها النظامية والدستورية الأساسية بصورة دورية، وتطلع اللجنة المشتركة على نظمها الأساسية ودساتيرها أو أية مراجعة لها،
- أن تأخذ توصيات اللجنة في الاعتبار (وكذلك استراتيجية الحركة الدولية للصليب الأحمر والهلال الأحمر كما اعتمدها مجلس المندوبين في سنة ٢٠٠١، والقرار ٤ لمجلس المندوبين في سنة ٢٠١١)؛

"٢" أن تذكّر أيضاً بالقرارات الماضية التي اعتمدها المؤتمر الدولي والتي طلبت إلى الدول والجمعيات الوطنية واللجنة الدولية والاتحاد الدولي تكثيف العمل لتعزيز القاعدة القانونية للجمعيات الوطنية، وعلى الأخص النظم الأساسية للجمعيات الوطنية، بهدف تحقيق المزيد من الفعالية والمساءلة والشفافية في الجمعيات الوطنية مما يجعلها قادرة على الالتزام بالمبادئ الأساسية في كل الأوقات، وأن ترحب بالتزام الجمعيات الوطنية المتواصل لبلوغ هذا الهدف.

فقرة الديباجة ٣ يمكن أن تذكّر فقرة الديباجة ٣ أن الأطر الأساسية القانونية والنظامية والسياسية القوية والمناسبة تساهم مساهمة أساسية في تنمية الجمعيات الوطنية وتمثل سمة مركزية لقدرة الجمعيات الوطنية على تنفيذ أنشطة إنسانية فعالة وآمنة ومبنية على المبادئ

فقرة الديباجة ٤ يمكن أن تسجّل فقرة الديباجة ٤ تقدير مجلس المندوبين للعمل الذي اضطلعت به المجموعة الرئيسية المعنية "بمراجعة التوجيهات الخاصة بالنظم الأساسية للجمعيات الوطنية وقاعدتها القانونية" والمشاورات التي أشرفت عليها والتي بدأت سنة ٢٠١٦. كما يمكن أن ترحب بالطرق المبتكرة التي وفرتها الأداة الجديدة بما في ذلك نهجها الجديدة الأكثر مرونة ومعاييرها الجديدة المتعلقة *بالمتطوعين، والقيادة، والامتثال والنزاهة وتسوية المنازعات*، وتشجع قيادات الجمعيات الوطنية على إيلاء اهتمام خاص لهذه الطرق المبتكرة في تطبيق وثيقة التوجيهات الجديدة وضمان الالتزام بها.

فقرة الديباجة ٥ يمكن أن ترحب فقرة الديباجة ٥ باعتماد مجلس إدارة الاتحاد الدولي لوثيقة التوجيهات الجديدة في دورته المنعقدة في أكتوبر ٢٠١٨، وتذكّر بقرار الجمعية العامة للاتحاد الدولي لسنة ٢٠١٧ المتعلق بوثيقة التوجيهات، الذي يوصي اللجنة المشتركة بتقديم وثيقة التوجيهات الجديدة إلى مجلس المندوبين سنة ٢٠١٩ لاعتمادها. كما يمكن أن تعرب عن تقدير مجلس المندوبين للجمعيات الوطنية التي قامت فعلاً بمراجعة نظمها الأساسية تماشياً مع المعايير التي حددتها وثيقة التوجيهات الجديدة.

فقرة الديباجة ٦ يمكن أن ترحب فقرة الديباجة ٦ بالخطوات التي اتخذها الاتحاد الدولي واللجنة الدولية واللجنة المشتركة لنشر وثيقة التوجيهات الجديدة وتطبيقها فعلاً.

فقرات منطوق القرار المقترحة

الفقرة ١ من منطوق القرار يمكن أن تعتمد الفقرة وثيقة التوجيهات الجديدة الخاصة بالنظم الأساسية للجمعيات الوطنية على مستوى الحركة.

المسوّغات: تهدف الفقرة ١ من منطوق القرار إلى إقرار وثيقة التوجيهات الخاصة بالنظم الأساسية للجمعيات الوطنية ٢٠١٨، باعتبارها المعيار الجديد في الحركة الدولية الذي يتعين على الجمعيات الوطنية الالتزام به وتطبيقه في مختلف أطرها النظامية وسياساتها الأساسية وفي القواعد والآليات والعمليات ذات الصلة (على سبيل المثال ما يتعلق بالمعايير الجديدة الخاصة "بالامتثال والنزاهة وتسوية المنازعات").

الفقرة ٢ من منطوق القرار يمكن أن تؤكد الفقرة:

- التزام الجمعيات الوطنية، بموجب القرارات الماضية التي اعتمدها مجلس المندوبين، بإجراء استعراض دوري ومنتظم لصكوكها النظامية الأساسية والأطر التكميلية (أي القوانين المحلية واللوائح والسياسات الداخلية ذات الصلة)، تماشياً مع تطور الاحتياجات الإنسانية في السياق التشغيلي المحلي؛
- واجب الجمعيات الوطنية، تماشياً مع قرار الجمعية العامة للاتحاد الدولي (٢٠١٧) ومجلس الإدارة (أكتوبر ٢٠١٨) بمراجعة وثائقها النظامية والدستورية الأساسية وفقاً للمعايير المحددة في وثيقة التوجيهات خلال السنوات الخمس المقبلة، ومواصلة عمليات الاستعراض المنتظمة على الأقل كل ١٠ سنوات.

المسوّغات: يتوافق ذلك مع القرار ٤ لمجلس المندوبين ٢٠١١، وقرار الجمعية العامة للاتحاد الدولي (٢٠١٧) وقرار مجلس إدارة الاتحاد الدولي في أكتوبر ٢٠١٨.

الفقرة ٣ من منطوق القرار يمكن أن تشجّع الجمعيات الوطنية على إدراج مهمة استعراض نظمها الأساسية والأطر التكميلية (الدستور، والقوانين المحلية، واللوائح والسياسات الداخلية) كالتزام أساسي في عمليات التنمية وخططها واستراتيجيتها الخاصة؛

المسوّغات:

- *مع تزايد تعقيد ظروف العمل الإنساني، باتت الخطط والاستراتيجيات الجيدة التصميم تساعد الجمعيات الوطنية على الوفاء بالغرض منها وأداء مهمتها الإنسانية. وينسجم ذلك أيضا مع الالتزام بتوطين العمل الإنساني. وتساهم القاعدة الدستورية القوية والأطر التكميلية الحديثة مساهمة أساسية في تحقيق مهمة الجمعية الوطنية وقدرتها على التكيّف بسرعة للظروف الجديدة بمرونة والاستجابة للاحتياجات الإنسانية المترتبة على ذلك.*

إن تعزيز الأسس النظامية للجمعيات الوطنية ووثيقة التوجيهات تتعلق بالمجالات الثلاثة التالية من بين مجالات التركيز الخمسة لاستراتيجية العقد ٢٠٣٠ للاتحاد الدولي في شكلها الحالي: إعادة تصور مفهوم التطوع، وتحسين الثقة والنزاهة، وإعادة تشكيل نماذجنا التنظيمية وثقافة عملنا. ولما كانت استراتيجية العقد ٢٠٣٠ تحدد رؤية واسعة للاتحاد الدولي (ولأعضائه)، سيتعيّن تكييف النظم الأساسية لتكون أدوات مفيدة في تطبيق هذه الرؤية. وتضع وثيقة التوجيهات، في هذا السياق، معايير خاصة بالعديد من المجالات التي ورد ذكرها في استراتيجية العقد ٢٠٣٠.

الفقرة ٤ من منطوق القرار يمكن أن تدعو الفقرة اللجنة الدولية والاتحاد الدولي على مستوى المقرّين وممثليهم في المناطق وفي الميدان، واللجنة المشتركة المعنية بالنظم الأساسية إلى:

- مواصلة دعمها الفاعل لتعزيز النصوص القانونية والنظامية للجمعيات الوطنية،
- وضع خيارات محددة ومكيّفة للسياق من أجل تنمية الجمعيات الوطنية في هذا المجال (على سبيل المثال في موضوع منع انتهاكات قواعد النزاهة وإدارتها على أساس الفصل السادس من وثيقة التوجيهات الجديدة).
- مراقبة التقدم المحرز في الالتزام بوثيقة التوجيهات الجديدة وتقييم هذا الالتزام.

الفقرة ٥ من منطوق القرار يمكن أن تشجع الفقرة على وضع نهج جديدة ومعززة لتقديم المشورة والنصح إلى الجمعيات الوطنية بشكل فعال وملائم لسياقها الخاص فيما يتعلق بنصوصها القانونية والنظامية الأساسية (بما في ذلك عبر أمثلة عملية لتطبيق مختلف معايير وثيقة التوجيهات، وعبر تعزيز نهج *التعلم من الأقران* ومنها شبكات الحكم أو الشبكات التقنية ذات الصلة في الجمعيات الوطنية على الصعيدين الإقليمي ودون الإقليمي، فضلاً عن إقامة حوار مباشر وعملي وملائم للسياق مع الجمعيات الوطنية يكون مستنداً إلى وثيقة التوجيهات الجديدة).

الفقرة ٦ من منطوق القرار يمكن، في توصية ختامية، أن تدعو الفقرة اللجنة المشتركة المعنية بالنظم الأساسية إلى تقديم تقرير إلى مجلس المندوبين سنة ٢٠٢١ عن تنفيذ وثيقة التوجيهات وعن التقدم الذي أحرزته الجمعيات الوطنية في مراجعة أطرها النظامية والدستورية الأساسية استناداً إلى المعايير الجديدة.